

ما حكم العقيقة وهل تشرع على الفقير؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

ما هو حكم العقيقة؟ وهل تشرع على الفقير ومن رزق باولاد وبنات ولم يعوق عنهم الى ان كبروا فماذا يفعل؟ هل يعوق عنهم بعد سن الكبر ام تسقط عنه؟ اه الجواب الان اذا ولد له مولود ذكر يعوق عنه شاتين فاذا كان المولود انشي يعف عنه - 00:00:00

شاة واحدة. واذا تأخر ذبح ما عن الذكر وما عن الانشى حتى كبر هذا الشخص فلا مانع من ذبحها ولو بعد كبره. الشخص اذا كان فقيرا لا يستطيع ثم بعد ذلك اقدر الله على ذلك فانه يعوق عن اولاده. وبالله التوفيق - 00:00:20

لكن حكمها الشرعي ما هو؟ حكمها الشرعي هذا مختلف فيه بين اهل العلم فمنهم من يرى انها واجبة. لا ومنهم من يرى انها ولكن على الانسان ان يسلك مسلك الاحتياط في ذلك وهذا من شكر نعمة الله جل وعلا على الشخص - 00:00:40

نعم والوقت الافضل لفعلها آآ في اليوم السابع يسمى المولود ويعوق عن سواء كان ذكرا او كان انشى. اما بعد اليوم السابع فليس هناك يعني مدة محددة. يعني يقال انها فيها فضل. وبالله التوفيق - 00:01:00